

Distr.: General  
10 August 2001  
Arabic  
Original: English

## الجمعية العامة



الدورة الخامسة والخمسون

البند ١٥٣ (أ) من جدول الأعمال

الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل

عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام: تمويل

عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام

الإجراءات المحسّنة لتحديد المبالغ التي تُسدد إلى الدول الأعضاء نظير  
المعدات المملوكة للوحدات وتكاليف القوات

مذكورة من الأمين العام

١ - بموجب الفقرتين ١٠ و ١١ على التوالي من القرار ٢٧٤/٥٥، المؤرخ  
١٤ حزيران/يونيه ٢٠٠١، قررت الجمعية العامة، في جملة أمور، أن تزيد اعتباراً من  
١ تموز/يوليه ٢٠٠١، وعلى أساس مؤقت ومخصص، المعدل القياسي لسداد تكاليف القوات  
للبلدان المساهمة بقوات، بنسبة ٢ في المائة. وقررت أيضاً أن يبدأ، اعتباراً من ١ كانون  
الثاني/يناير ٢٠٠٢، وعلى أساس مؤقت ومخصص، تطبيق زيادة إضافية قدرها ٢ في المائة،  
تُفضي إلى زيادة إجمالية قدرها ٤ في المائة في المعدل الحالي لسداد تكاليف القوات.

٢ - وترد في الجدول أدناه المعدلات المنقحة لسداد تكاليف القوات المترتبة على التعديل  
التي تنطبق اعتباراً من ١ تموز/يوليه ٢٠٠١ و ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢:

## معدلات سداد تكاليف القوات

(بدولارات الولايات المتحدة، مجبورة إلى أقرب وحدة)

الفئة	المعدلات الحالية	اعتباراً من ١ تموز/يوليه ٢٠٠١	اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢
الأجر الأساسي والبدل	٩٨٨	١٠٠٨	١٠٢٨
بدل الإحصائيين <sup>(١)</sup>	٢٩١	٢٩٧	٣٠٣
بدل الملابس الشخصية والتجهيزات والمعدات والأسلحة والذخائر الشخصية	٧٠	٧١	٧٣

(أ) يدفع إلى ١٠ في المائة من وحدات المشاة ووحدات الشرطة المدنية المشكّلة وإلى ٢٥ في المائة من وحدات الدعم.

٣ - واتساقاً مع توصية اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية الواردة في الفقرة ١٤ من تقريرها المؤرخ ٤ نيسان/أبريل ٢٠٠١ (A/55/887)، ستُدْرَج الاحتياجات الإضافية من الموارد المترتبة على الزيادة في معدلات السداد للفترة ٢٠٠١-٢٠٠٢ إما في بيانات الميزانية المقترحة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠١ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٢ فيما يتعلق بعمليات حفظ السلام التي لم تنظر فيها الجمعية العامة بعد، أو في تقارير أداء ميزانيات حفظ السلام التي اعتمدها الجمعية العامة فعلاً.